

تاج العروس من جواهر القاموس

وعَفْرَهٌ : ضَرَبَ به الأَرْضَ عَفْرًا كاعْتَفْرَهُ يُقَالُ : أَخَذَهُ الأَسَدُ
فاعْتَفْرَه أَي افْتَرَسَهُ وضَرَبَ به الأَرْضَ فمَغْنَثَه . والأَعْفَرُ مِنَ الطَّيِّبَاءِ
: مَا يَعْلُو بَيَاضَه حُمْرَةً قِصَارُ الأَعْنَاقِ وهي أضعفُ الطَّيِّبَاءِ عَدْوًا
أَوْ الَّذِي فِي سَرَاتِهِ حُمْرَةٌ وَأَقْرَابُهُ بَيْضٌ . وقال أبو زيد : من الطَّيِّبَاءِ
العُفْرُ وقيل : هي التي تَسْكُنُ القِفَافَ وصلابة الأَرْضِ وهي حُمْرٌ . أَوْ
الأَعْفَرُ : الأَبْيَضُ وَلَيْسَ بالشَّدِيدِ البَيَاضِ النَّاصِعِ وهي عَفْرَاءٌ وهُنَّ
عُفْرٌ عَفِرَ كَفَرِحَ عَفْرًا والاسمُ العُفْرَةُ بالضَّمِّ وهي غُبْرَةٌ فِي بَيَاضٍ .
وفي الحديث : أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافِيَ عَضُدَيْهِ حَتَّى يَرَى مَنْ خَلْفَه
عُفْرَةً إِبْطَئِهِ . قال أَبُو زَيْدٍ والأَصْمَعِيُّ : العُفْرَةُ : بَيَاضٌ وَلَكِنْ لَيْسَ
بالبَيَاضِ النَّاصِعِ الشَّدِيدِ وَلَكِنَّهُ كَلَوْنٌ عَفِرَ الأَرْضُ وَهُوَ وَجْهُهَا . ومنه
قِيلَ لِلطَّيِّبَاءِ : عُفْرٌ إِذَا كَانَتْ أَلْوَانُهَا كَذَلِكَ وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِعَفْرِ
الأَرْضِ والأَعْفَرُ : الثَّرِيدُ الْمُبْيَضُّ مَا خُذَ مِنَ العُفْرَةِ وهي لَوْنٌ الأَرْضِ
وقد تَعَاوَرَ . ومن كَلَامِهِمْ : حَتَّى تَعَاوَرَ مِنْ نَفْثِهَا أَي تَبْيَضُّ .
والعَفْرَاءُ : البَيْضَاءُ . وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الأَضْحِيَّةِ : لَدَمُ
عَفْرَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ . وما عِرَّةٌ عَفْرَاءٌ : خَالِصَةٌ
البَيَاضِ . وَأَرْضُ عَفْرَاءٌ : بَيْضَاءٌ لَمْ تُطَوَّأْ . وفي الحديث : يُحْشَرُ
النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءٍ عَفْرَاءٍ . وعَفْرَاءٌ : اسمُ أَرْضٍ
بِعَيْنِهَا . وعَفْرَاءٌ : قَلَاعَةٌ بِفِلَسْطِينَ الشَّأْمِ . وعَفْرَاءٌ اسمُ
امْرَأَةٍ . وقَصْرُ عَفْرَاءٍ : ع بالشَّامِ قُرْبَ نَوَى والعُفْرُ بالضَّمِّ من لِيَالِي
الشَّهْرِ : السَّابِعَةُ والثَّامِنَةُ والتَّاسِعَةُ وذلك لِبَيَاضِ القَمَرِ . وقال ثعلب
العُفْرُ مِنْهَا : البَيْضُ ولم يُعَيَّنْ . وقال أَبُو رَزْمَةَ :
ما عُفْرُ اللَّيَالِي كالدَّ آدِي ... ولا تَوَالِي الخَيْلِ كالهَوَادِي وفي الحديث :
ليس عُفْرُ اللَّيَالِي كالدَّ آدِي أَي اللَّيَالِي الْمُقَمَّرَةِ كالسُّودِ . وقِيلَ :
هو مَثَلٌ . والعُفْرُ بالضَّمِّ كذا يُفْهَمُ مِنْ سِيَاقِهِ - ورَأَيْتُ فِي كِتَابِ ابْنِ
القَطَّاعِ : عَفْرٌ بِالضَّمِّ عَفَارَةٌ فهو عَفِرٌ بالكسْرِ : شَجُعٌ وَجَلَدٌ فليُنْظَرِ
- : الشَّجَاعُ الْجَلَدُ . وقِيلَ : الغَلِيظُ الشَّدِيدُ قِيلَ : ومنه أَسَدُ
عَفَرْنَجِ عَفَارٌ وَعَفَارٌ الأَخِيرُ بالكسْرِ . قال :

" خَلَا الْجَوْفُ مِنْ أَعْفَارٍ سَعْدٍ فَمَا بِهِ لِمُسْتَصْرِخٍ يَشْكُو التَّجْبُولَ
نَصِيرُ وَالْعُفْرُ : رِمَالُ بِالْبَادِيَةِ بِيَلَادِ قَيْسٍ كَذَا فِي التَّكْمِيلَةِ وَفِي
الْمَعْجَمِ بَلَادُ لِقَيْسٍ بِالْعَالِيَةِ . وَعَفَّارٌ تَعْفِيرًا : خَلَطَ سُودَ غَنَمِهِ
بِعُفْرِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنْ مَرَأَةً شَكَتْ إِلَى لَيْمٍ قِلَّةَ نَسْلِ غَنَمِهَا
وإِبلِهَا وَرَسَلَهَا وَأَنْ مَالَهَا لَا يَزْكُو . فَقَالَ : مَا أَلَوْانُهَا ؟ قَالَتْ :
سُودٌ . فَقَالَ : عَفَّارِي أَيْ اخْلَطِيهَا بَغَنَمٍ عُفْرٍ وَقِيلَ : أَيْ اسْتَبْدِلِي
أَغْنَامًا بَيضًا فَإِنَّ الْبَرَكَاتِ فِيهَا . وَفِي الْأَسَاسِ : وَهَذَا يَلُ مَعْفِرُونَ أَيْ
غَنَمُهُمْ عُفْرٌ وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِ قَبِيلَةٌ مُعْفِرَةٌ غَيْرُهَا . وَعَفَّارَتِ
الْوَحْشِيَّةُ وَلَدَهَا تُعْفَّرُهُ : قَطَعَتْ عَنْهُ الرِّضَاعَ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ
ثُمَّ إِذَا خَافَتْ أَنْ يَضُرَّه ذَلِكَ رَدَّتْهُ إِلَى الرِّضَاعِ أَيَّامًا ثُمَّ قَطَعَتْهُ عَنِ
الرِّضَاعِ إِرَادَةً لِلْفِطَامِ تَفْعَلُ ذَلِكَ مَرَّاتٍ حَتَّى يَسْتَمِرَّ عَلَيْهِ وَهَذَا هُوَ
التَّعْفِيرُ . وَالْوَلَدُ مُعْفَّرٌ . وَحَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالنَّاقَةِ قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْأُمُّ تَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ بَوْلَدِهَا الْإِنْسِيَّ وَأَنْشَدَ بَيْتَ
لَبِيدٍ يَذْكُرُ بَقَرَةً وَوَحْشِيَّةً وَوَلَدَهَا : .
لِمُعْفَّرٍ قَهْدٍ تَنْزَاعَ شِلْوَاهُ ... غَيْسٌ كَوَاسِبُ مَا يُمَنَّ طَعَامُهَا